

## The impact of political and constitutional dilemmas in increasing of reduction the level of transparency and growing corruption in Iraq after 2003.

أثر الاشكاليات السياسية والدستورية في زيادة تراجع مستوى الشفافية وتنامي الفساد في العراق بعد عام 2003

م.د. حسين أحمد دخيل السرحان  
م.م. حسين باسم عبد الامير  
مركز الدراسات الاستراتيجية – جامعة كربلاء  
التخصص الدقيق للبحث : العلوم السياسية / النظم السياسية و السياسات العامة

### المستخلص :

بعد التغيير السياسي في العام 2003، دخل العراق في خضم ظروف وتدايعات المرحلة الانتقالية وجرى تكوين ادارة انتقالية بخطوات معينة وفق قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لحين تشكيل حكومة وطنية منتخبة بعد اعداد دستور دائم للبلاد للانتقال الى نظام حكم ديمقراطي . وكان الهدف المرسوم لتلك الخطوات هو اعادة بناء الدولة العراقية وتشكيل مؤسساتها وفق أسس قانونية سليمة للحيلولة دون وجود للمظاهر السلبية التي رافقت النظام السابق وفي مقدمتها انعدام الشفافية ورسوخ الفساد . الا ان تلك الخطوات رافقها بروز اشكاليات سياسية ودستورية على السطح عملت كثيرا على بروز عدم الاتساق بين الاطر القانونية وبالنتيجة انحرف مسار التحول هذا عن أهدافه نتيجة تلك الاشكاليات وقادت الى حصول فجوة بين تصميم السياسات وتطبيقها ناتجة عن ضعف سيادة القانون نتيجة تلك الاشكاليات والتي ستكون محور دراستنا .

### Abstract

After political change in Iraq 2003, it had been witnessed Circumstances and Complications of the transitional period. A corroding to the law of administration for the state of Iraq for the transitional period (also called the transitional administrative law or TAL), transitional administration has been formed until the formation of national government under permanent constitution for the construction of democratic system of governance. The objective of these stages was reformation of Iraqi state and its institutions depending on the legal basis without malpractices which has founded such as lack of transparency and corruption.

But these stages were accompanied by rise of political and constitutional Problematics led to the inconsistency of legislations and gap between design of public policy and it's enforcement because the weak of law enforcement.

### المقدمة :

شهد العراق خلال عقود كثيرة خلت من القرن الماضي نظم دكتاتورية شمولي ساهه كثير من الاشكاليات السياسية والقانونية – في جانبها الدستوري – مستفيدا هذا النظام من ترسخ الاشكاليات ذاتها في فترات سابقة له وبالنتيجة اصبحت تلك الاشكاليات جزءاً من الاعراف السياسية والادارية الخاصة بالنظام وجزءاً من منظومته القيمية. وهذا بدوره دفع الى أن يشهد العراق معاناة كبيرة ناتجة عن تراجع مستويات الشفافية والافصاح مما قاد الى انبثاق آليات للفساد الاداري والمالي انعكست سلباً على مجالات الحياة كافة في ظل غياب دور الجهات الرقابية التي تحولت الى آلة بيد النظام مما بدد وجودها وقاد الى أقتصار دورها على الممارسات الفاسدة الصغيرة. على حساب أضحلال دورها الرقابي على المؤسسة السياسية وسلوكياتها إذ أصبحت ظاهرة الفساد ظاهرة بنوية أمتدت في صميم منطوق النظام وممارساته تحت السيطرة الصارمة للسلطة وكان الهدف أستدامة نظام الحكم . وبعد سقوط النظام الحاكم في العام 2003، دخل العراق في خضم ظروف وتدايعات المرحلة الانتقالية تمهيدا لأنتقال السلطة الى العراقيين بموجب قرارات مجلس الامن الدولي (1483) في 2003/5/22 ، (1511) في 2003/10/16 ، و (1546) في 2004/6/8 . والتي اكدت على ان يحدد الشعب العراقي مستقبله السياسي وتكوين ادارة انتقالية لحين تشكيل حكومة وطنية منتخبة بعد اعداد دستور دائم للبلاد للانتقال الى نظام حكم ديمقراطي . وكان الهدف المرسوم لتلك الخطوات هو اعادة بناء الدولة العراقية وتشكيل مؤسساتها وفق أسس قانونية سليمة غير متناقضة وبالشكل الذي يحول دون وجود تكرار المظاهر السلبية التي رافقت النظام السابق وفي مقدمتها انعدام الشفافية ورسوخ الفساد . الا ان مسار التحول هذا انحرف عن أهدافه نتيجة عدة أشكاليات داخلية سياسية ودستورية والتي ستكون محور بحثنا .

فرضية البحث :

تتمثل فرضية البحث بـ (أن الانعكاسات السلبية للأشكاليات السياسية والدستورية التي رافقت بناء الدولة العراقية بعد العام 2003 قادت الى تراجع مستوى الشفافية وشجعت على الفساد بفعل آليات عدة) .  
ولغرض اثبات صحة هذه الفرضية من عدمها نحاول الاجابة على سؤال رئيس هو ( ماهي الاشكاليات السياسية والدستورية ؟ وماهي نتائجها السلبية ؟ وكيف انعكست هذه الاخيرة في تراجع مستوى الشفافية وتشجيع الفساد؟).

هيكلية البحث:

لتغطية الموضوع قسمنا البحث الى ثلاث مباحث فضلا عن المقدمة والخاتمة. خُصص المبحث الاول لمناقشة ماهية الاشكاليات السياسية والدستورية في العراق بعد عام 2003، فيما خُصص المبحث الثاني لدراسة النتائج السلبية للأشكاليات السياسية والدستورية. وتم التركيز في المبحث الثالث على دراسة آثار تلك النتائج السلبية للأشكاليات السياسية والدستورية في تراجع الشفافية وتشجيع الفساد.

المبحث الاول: ماهية الاشكاليات السياسية والدستورية في العراق بعد عام 2003.

شكل سقوط النظام الدكتاتوري في العراق في 9/ نيسان/ 2004 الحد الفاصل لمرحلة سابقة ومرحلة قادمة وأصبح هذا التاريخ بداية للتحوّل السياسي الذي إتخذ شكل التحول من نظام دكتاتوري شمولي الى نظام سياسي ديمقراطي . وعند النظر الى ما تضمنته قرارات مجلس الامن الدولي نجد أنها ألزمت سلطة الاحتلال على تنفيذها لئتم لاحقا نقل ممارسة السلطة الى العراقيين لإدارة شؤون بلادهم، والعمل على تشكيل نظام حكم ديمقراطي. وتجسدت الخطوة الاولى بتشكيل مجلس الحكم الانتقالي في تموز/ 2003 ، وتمثلت الخطوة الثانية بإقرار قانون إدارة الدولة المؤقت للمرحلة الانتقالية في آذار/ 2004 وجرت المصادقة عليه من قبل أعضاء مجلس الحكم كافة. والخطوة المهمة الاخرى التصديق على مسودة الدستور التي عُرضت على الاستفتاء الشعبي في 15 تشرين الاول 2005 بموجب قانون الاستفتاء على مشروع الدستور رقم (2) لسنة 2005. (1) وحصل على موافقة أغلبية الشعب على اقرار مشروع الدستور كدستور دائم للبلاد. أنطوت تلك المراحل على أشكاليات سياسية ودستورية نبيها في أدناه.

المطلب الاول: الاشكاليات السياسية :

بقدر تعلق الامر بدراسة الاشكاليات السياسية الداخلية التي رافقت بناء الدولة العراقية بعد العام 2003، فيمكن حصر أهمها بالآتي :

1- أشكالية النظرة التجزئية لسلطة الائتلاف المؤقتة .

كان للارادة الخارجية (ارادة الولايات المتحدة الامريكية) العامل الابرز في تغيير النظام السياسي في العراق عام 2003 لأسباب عدة . لذا فإن عملية التحول الديمقراطي في العراق لم تكن نتاجاً لحراك داخلي سواء أكان ذلك بمبادرة من النظام الحاكم ذاته أو من جهات معارضة لهذا النظام أو بمبادرة من الطرفين ، بل كانت نتاجاً لأستخدام الاداة العسكرية التي عملت على أسقاط النظام من خلال توافق دولي ينص على تولي شؤون الادارة والنشاط السياسي في العراق وفي أطار المنظومة الدولية التي هيأت الأطر القانونية لهذا التحول السياسي بموجب قرارات مجلس الامن الدولي (1483) في 2003/5/22 والقرار (1511) في 2003/10/16 والقرار (1546) في 2004/6/8 والتي أكدت بمجملها على حق الشعب العراقي في تحديد مستقبله السياسي وتكوين إدارة أنتقالية الى أن ينشئ شعب العراق حكومة ممثلة له معترف بها دولياً تتولى مسؤوليات السلطة الى جانب التأكيد على الجدول الزمني في إعداد الدستور الدائم وأجراء إنتخابات دائمية لئيسنى الأنتقال الى نظام حكم ديمقراطي . (2)

عليه يكمن السبب الرئيس في تعثر أداء مؤسسات الدولة في إنجاز عملية التحول السياسي في العراق بعد العام 2003 الى تلك الاخطاء الجسيمة التي شابته مرحلة سلطة الائتلاف المؤقتة. فسلطة الائتلاف المؤقتة (وكذلك الحكومات المتعاقبة) كانت لها نظرة تبسيطية وتجزئية لتعقيدات الحالة العراقية عند تعاطيها مع الشأن السياسي بعد العام 2003. كما كانت سلطة الائتلاف تخشى من تعطيل العمل الحكومي ومن أتهام المجتمع الدولي لها بالتدخل الواسع في عملية تغيير الاطار القانوني والاداري للبلاد مما جعل شكل الحكومة ومعظم محتواها خلال مرحلة التأسيس (2003-2004) لا يختلف عما كانت عليه قبل عام 2003. (3)

زيادة على ذلك قامت سلطات الاحتلال بأقتراح أخطاء كثيرة مع دخولها العراق لعل أبرزها هو تحطيمها المؤسسات، مثل المؤسسات الامنية، وتدمير ما تبقى من البنى التحتية وتركها الكثير من المؤسسات الحكومية عرضة للسلب والنهب خلال المرحلة الاولى لسقوط النظام السابق وهذا قاد بالنتيجة الى تلاشي الدولة ، فضلاً عن كونها لم تنجح في خلق أجهزة ومؤسسات بديلة وفاعلة تسد حالة الفراغ السياسي والمؤسسي (4) وبالتالي فقد كان من الصعوبة بمكان العمل على تأسيس النظام الديمقراطي بدون إطار مؤسسي وقانوني فاعل.

## 2- أشكالية تأسيس مفهوم الدولة مع الاهتمام بالهويات والانتماءات الفرعية :

أن التحدي الأكبر هنا هو إعادة تأسيس مفهوم الدولة في ثقافة العراقيين السياسية بحيث تستقطب الولاء الاسمي للمواطنين بغض النظر عن انتماءاتهم، بمعنى أن صياغة مشروع الدولة ومؤسساتها الشرعية كان ينبغي أن يتم ضمن هوية وطنية عراقية تجمع في إطارها هويات فرعية (ثانوية) ولكن من دون أن تكون أي منها بديلاً لها.<sup>(5)</sup>

أن عملية بناء الدولة العراقية منذ عام 2003 والى الآن واجهت أزمتاً عدة منها أن المجتمع يقف أمام انتماءات آخذة في النمو للنزعة الطائفية والعرقية وهي من الأخطاء الكارثية التي أنتجت التجارب النخبوية والحزبية والمؤسساتية منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة، على حساب المعايير الوطنية الجامعة والعادلة والمتكافئة والحاضنة لكل الوطني العراقي على تنوعه. فكانت محصلة هذه الانتماءات والمعايير الضيقة شيوع الاستبداد والقمع ومصادرة الاستقرار والوحدة.<sup>(6)</sup> وبالتالي شيوع مظاهر تدني مستوى الشفافية وعدم تقبل الآخر في المنظومة الاجتماعية. وهذه الانتماءات توجب العمل على صياغة الوزن الحقيقي للهوية العراقية العامة، بوصفها هوية تاريخية ثقافية وليس قومية أو عرقية أو طائفية أو جهوية أو أي منحى فنوي، لأن ضعف الهوية الوطنية الذي يكون لمصلحة سيطرة انتماءات ضيقة يعني ضعفاً في البناء الدستوري والسياسي الداخلي للدولة.

## 3- اشكالية العمل الحزبي :

تبرز هذه الاشكالية مع عدم التعبير عن تطور سياسي وفكري متدرج في التحول من الأنظمة الشمولية الى الأنظمة القائمة على التعددية السياسية والفكرية والحزبية وهذا يقود الى الابتعاد عن التنظيم السياسي، لاسيما مع التأخير في اصدار قانون الذي يعمل على تنظيم وصياغة العملية الحزبية بالشكل الذي يجعل منها عملية ذات فاعليه ودور في أنجاح العملية السياسية ويضع الاسس الصحيحة لممارسة العمل الحزبي فيه. وأدى هذا القصور (الاشكالية) لتنامي ظاهرة عدم الثقة على الساحة السياسية العراقية.<sup>(7)</sup> كما تبرز لنا اشكالية اخرى في العمل الحزبي متمثلة بمنطق الطائفية والعرقية الذي تعاملت به الاحزاب ما بعد 9 نيسان 2003 ، وقبول أغلبها التعامل بمبدأ المحاصصة<sup>(8)</sup>، وتركيز اهتمامات قياداتها وكوادرها على تولي المناصب العليا في الدولة ومؤسساتها.<sup>(9)</sup> وتجسد ذلك على أرض الواقع بتشكيل أول بنية للحكم في العراق وهي مجلس الحكم الانتقالي وهو أول الترتيبات العرقية والطائفية الذي أخذ على عاتقه تولي زمام الامور بعد العام 2003.<sup>(10)</sup>

## المطلب الثاني : الاشكاليات الدستورية:

أن العراق حُكِمَ منذ أكثر من اربعة عقود ونصف بدساتير مؤقتة واطروحات طارئة واستثنائية ومحاكم خاصة، كما ان الدساتير المؤقتة جميعها بما فيها الدستور المؤقت لعام (1970)، والذي دام أكثر من ثلاثة عقود من الزمان، ومشروع الدستور الدائم في عهد النظام البائد، كلها لم تصدر عن اية هيئة تشريعية منتخبة، بل صدرت عن مجلس قيادة الثورة او ما يقابله، وكل هذه الدساتير جعلت السلطة التنفيذية في منزلة تمكنها من التفوق على السلطتين التشريعية والقضائية، لاسيما وانها لم تضع حدوداً فاصلة بينها وبين تلك السلطتين.

وفيما يخص الدستور الدائم لعام 2005 فقد تهاون في وضع اسس البنية المؤسسية الملائمة للتحولات السياسية والاقتصادية المرتقبة بما يخفض الى اقصى حد ممكن احتمالات الصراع واللاانتظام في الحياة المجتمعية العراقية، اذ ستوصلنا القضايا الخلافية عاجلاً ام اجلاً الى نمطين من الصراع والمعاناة على حد سواء ( صراع بناء الهوية الوطنية ، والصراع على المصالح والموارد ). وكلا النمطين يمثل تهديداً لحرمتين هما: (المواطنة، والكيان الوطني) ، وهذا ما يزعزع الثقة بالمصالحة الوطنية والتعايش السلمي كخيار منقذ، لاسيما في ظل احتدام الخلاف دون افق حل محدد حول العديد من المسائل الخلافية: كالفيدرالية(صراع المركز والاطراف)، والعلمانية (صراع الاحزاب الدينية والتيارات الليبرالية)، وقضية كركوك، وادارة الموارد الطبيعية وقضايا اخرى<sup>(11)</sup> ، فضلا عن الملفات الشائكة: كالفساد الاداري والمالي ، والمحسوبية والمنسوبية وسوء استخدام الموارد والسلطة والتعسف وتردي الخدمات والاطروحات الامنية وارتفاع البطالة والفقر والامية، وسنتطرق بهذا الصدد الى المواد الدستورية.

## 1- اشكالية تشكيل الحكومة

يبدأ من المادة (74) من الدستور العراقي الدائم لعام 2005 أن صياغتها مربكة، حيث يجب على رئيس الجمهورية ان يسمي المرشح لرئاسة الوزارة خلال خمسة عشر يوماً من توليه الرئاسة على ان يكون هذا هو مرشح الكتلة البرلمانية الاكبر دون

اشتراط ان يكون رئيس الوزراء او اي وزير نائبا في البرلمان، واذا ما فشل المرشح الاول، فإن لرئيس الجمهورية حرية اختيار المرشح الثاني كما يتوجب اقرار ترشيح الوزراء فرديا فان فشل احدهم في ذلك، عنى ذلك فشل الوزارة كلها في نيل الثقة المطلوبة من البرلمان، وهذه التقييدات مشفوعة بقصر المدة اللازمة لنيل ثقة البرلمان قد تصعب من عملية تشكيل الوزارة ، وتجميع عناصرها ، وعلى الأرجح تجعلها حكومة ائتلافات وتطيل مدة تشكيل الحكومة.

## 2- أستقلال القضاء وصلاحياته

وفي الجانب القضائي لا يقدم الدستور شيئا ملموسا لحماية استقلال مجلس القضاء الاعلى على وفق المادتين: (88،89)، كما ان عددا من جوانب صلاحياته غير محدد تحديدا واضحا رغم منح الدستور صلاحيات واسعة له، وتحظر المادة (98) النص في القوانين على تحصين اي عمل او قرار اداري من الطعن، اذ دأب الساسة على تجنب فقدان السيطرة على الامور في قضايا معينة، و تحصين القرارات الادارية من اي طعن قضائي، ومن ثم فهذه المادة تُعدّ ظاهرة صحية تمنع هذا التحصين، الا ان المادة (99) الخاصة بمجلس الدولة (نظام القضاء الاداري)، وحسب الدستور تجيز ولا تفرض انشاء مجلس دولة، والذي يجمع في العادة محاكم ادارية وهيئات استشارية في مسائل صياغة التشريعات. (12)

## 3- عدم الالتزام بالنصوص الدستورية والمدد الزمنية:

ان عدم الالتزام بالنصوص الدستورية والمدد الزمنية اللازمة لانجاز مهمة أنتخاب الرئاسات الثلاث وتشكيل السلطتين التشريعية والتنفيذية قد أدى الى مخالفة عدد من مواد الدستور. فالمشرع كان يخشى من الازمنة المفتوحة لما ترتبه من مخاطر الفوضى والفراغ القانوني والمؤسستي لذلك أتجه المشرع الى تقييد حرية واردة النخب السياسية والاحزاب فيما يتعلق بفترات أنجاز توافقات أنتخاب الرئاسات الثلاث لأن عدم التقيد بمدد زمنية يعني أن يرهن بناء الدولة بالمصالح والاهداف الضيقة.

ومع أن المبررات تنطلق من تعقيد الواقع العراقي وأنعكاسه على الاداء السياسي وصعوبة أنجاز التوافقات التي تُعد ضرورية لتشكيل حكومة يشترك بها الجميع من مكونات وأحزاب كون المرحلة حرجة وتتطلب مثل هذا التوافق. إلا أنه لا يمكن ركن الدستور جانبا والتجاوز على مواده كلما دعت حاجة الواقع المعقد لذلك. فهذا التجاوز قد يهدد بزعزعة النظام الديمقراطي، فالعبرة ليست بوجود دستور وإنما بالتقيد بتنفيذ أحكامه واقعا والتحلي بالمرونة في سبيل إيلاء نصوصه الاولوية في التطبيق.

## 4- التفاوت بين عمر الحكومة وعمر البرلمان :

الأشكالية الاخرى هي في عمر الحكومة المنتخبة وعمر البرلمان ومدة ولايتها فعمر مجلس النواب هو أربعة سنوات بدءاً بالجلسة الاولى، مثلاً البرلمان الحالي في 13 حزيران/2010، وبالتالي يجب ان تنتهي مدته بنهاية السنة الرابعة بحسب نص المادة (56) من الدستور العراقي الدائم لعام 2005 ويفترض أن يكون عمر الحكومة ممتداً مع عمر السلطة التشريعية المسؤولة عن مراقبتها، وعليه فان تأخير تشكيل الحكومة يؤدي الى حدوث تفاوت في عمر السلطة التشريعية عن السلطة التنفيذية. فان قلنا أن ولاية السلطة التنفيذية تنتهي بنهاية ولاية السلطة التشريعية فان مدة ولاية الحكومة سوف لا تصل الى الاربعة سنوات. وأن قلنا بوجود أن تتم السلطة التنفيذية الاربعة سنوات باعتبارها مدة الدورة الانتخابية وأعادة إنتخاب الرئاسات الثلاث فان ولاية البرلمان ستنتهي قبل ولاية الحكومة وسنشهد حكومة تمارس أعمالها بلا رقابة برلمانية. وهذا يخالف الدستور فيما يتعلق ببند رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية. وبالتالي هذا يتناقض مع آليات عمل النظام السياسي الديمقراطي والحكم الرشيد الذي يحد من تنامي ظاهرة انعدام الشفافية.

## المبحث الثاني : النتائج السلبية للاشكاليات السياسية والدستورية .

تعتلي العملية السياسية في العراق منذ عام 2003 ولغاية الآن العديد من الازمات والمشكلات التي يهدد أنفلاتها بعواقب وخيمة على الجوانب السياسية والاقتصادية والادارية والمؤسستية ... الخ ، مثل الادارة الحكومية القائمة على المحاصصة الطائفية والتي تفنقر لبرامج وطنية محددة للفعاليات السياسية والاقتصادية والادارية مما يجعل منها جميعاً متشردمة وغير قادرة على بناء رؤية موحدة آزاء التعامل مع الواقع عبر آليات واضحة ، فضلاً عن تمخض تلك الازمات عن آثار أنعكست سلباً على مجمل مسيرة التحول في الجوانب السياسية والاقتصادية – وحتى الاداء المؤسستي- وأنعكاسها السلبي أيضاً على طبيعة التوجهات الرقابية على كافة الأصعدة وفي مقدمتها السياسية والاقتصادية والاداء الاقتصادي في مسيرته الصعبة للابتعاد عن التخطيط المركزي والانتقال الى اقتصاد السوق . ويمكن تلخيص أهم تلك التداعيات بالآتي :

## المطلب الاول : ضعف الاداء المؤسستي :

مما لا شك فيه أن الطبيعة المتناسقة للبناء المؤسستي يعد القاعدة الاساس التي يُبنى عليها الاداء السياسي والاقتصادي والاداري الايجابي في أي بلد ومن ثم يعتمد عليه في الارتقاء بمستوى الشفافية وتراجع الفساد . وبعد نيسان 2003 أصبح العراق بلداً محتلاً ونتيجة لذلك تفككت مؤسسات الدولة العراقية وساد الفراغ القانوني والدستوري بعد أن تم ابطال العمل بالدستور المؤقت لعام 1970 وعدد كبير من الأنظمة والقوانين التي كانت تنظم الحياة الاجتماعية والاقتصادية في العراق. (13) وشكل تفكك المؤسسات أرضية خصبة لتصاعد الفوضى على الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتراجع مستوى الشفافية في ظل غياب شبه تام للسلطة ومما فاقم ذلك هو سلوكيات سلطة الائتلاف المؤقتة ذات الآثار السلبية في كل الجوانب نتيجة حالة الإنكار تجاه الواقع ومتطلبات أصلحه.

كذلك الآلية الانتخابية في سن القوانين قاد الى سن مشاريع قوانين وابعاد أخرى، وهذا أدى الى عدم التناسق في الاداء المؤسساتي اذ ان هناك مؤسسات سُنت قوانينها وفق فلسفة ادارة الدولة بعد التغيير السياسي القائمة على، فيما بقيت مؤسسات اخرى تُسير اعمالها وفق قوانينها التقليدية التي لا تتواءم مع معطيات الوضع السياسي الجديد.

#### المطلب الثاني : اعتماد الأسس الطائفية والحزبية(المحاصصة) في بناء مؤسسات الدولة :

يقصد بالمحاصصة الطائفية والسياسية: الاجراءات التي تتخذ بالتوافق بين مختلف التيارات المذهبية والقومية من أجل ضمان تمثيل نسبي لجميع الطوائف والقوميات في الحكومة بما ينسجم مع كثافتهم السكانية وذلك باسناد مناصب ومراكز تختلف في أهميتها ووزنها السياسي لممثلي هذه الطوائف والقوميات. وعلى الرغم من أن الدستور لم يشر الى هذه الاجراءات ولم ينص عليها قانوناً الا انها باتت عرفاً ملزماً في تشكيل الحكومات التي أعقبت عام 2003. (14)

أصبحت الاسس الطائفية والحزبية والمحاصصة التي جرى اعتمادها في تشكيل أول لبنات الحكم في العراق، المتمثل في مجلس الحكم الانتقالي، أسس عامة في تشكيل مؤسسات الدولة المختلفة والتي جميعها ، بطبيعة الحال ، يتداخل تأثيرها لتنعكس على طبيعة الاداء السياسي والاقتصادي في الوقت الذي شهد العراق تحولات هامة على توجهاته السياسية والاقتصادية الامر الذي يتطلب منه بناء وتقوية المؤسسات والمواطنة والكفاءة وإدارة مختلفة تتناسب أكثر مع متطلبات الاوضاع المستجدة وبدون ذلك فإن هدف النمو قد يأخذ منحى عشوائياً، هذا من جانب، ومن جانب آخر أن ماشهه العراق بعد عام 2003 وإلى الآن من شخصنة المؤسسات يجعل الاوضاع رهناً بتواجد تلك الشخصيات بعيداً عن الاستدامة والتناسق في الأداء. (15) كما تبرز لنا اشكالية اخرى تجسدت في العمل الحزبي، وتتمثل بمنطق الطائفية والعرقية اذ تعاملت الاحزاب ما بعد 2003، في اغلبها بهذا المنطق او ارتضت التعامل بمبدأ المحاصصة، وانصبت اهتمامات قياداتها وكوادرها على تولي المناصب العليا في الدولة ومؤسساتها. (16) وهذا كان له الدور الابرز في اعتماد المساومات في تولي قيادة وأدارة مؤسسات الدولة بعيدا عن اعتماد معايير الكفاءة والاختصاص في ادارة تلك المؤسسات.

لذا حتى نضمن الاسراع في عملية البناء والانتقال الصحيح الى مجتمع الدولة المستقره لا بد أن تكون الدولة دولة مؤسسات تضمن أستمراية سير وإدارة عملية البناء بما يتناسب مع توجهات البلد في تحقيق التنمية دون التعرض لتقلبات كبيرة في السياسات والمواقف التي قد تنتج عن أجتهدات وآراء شخصية أكثر منها مؤسسية وبما يضمن أداء يتسم بمستوى عالي من الشفافية وخالي من الفساد.

#### المبحث الثالث : أثار النتائج السلبية للأشكاليات السياسية والدستورية في تراجع الشفافية والافصاح وتشجيع الفساد.

يلاحظ على جملة الاشكاليات السياسية والدستورية والتي شابت أداء مؤسسات الدولة أنها تركت آثارها السلبية لتكون لصيقة بتلك المؤسسات الى الحد الذي غطت فيه تلك الاشكاليات الحياة العامة في مؤسسات الدولة. والتي افرزت - ولا زالت - تفرز ضعف بنيوي في خطوات تحقيق الهدف الرئيسي وهو بناء الحكم الرشيد في العراق . وهذا الضعف انعكس في صور سلبية عدة ضعف سيادة القانون ، ضعف مبدأ المشاركة الواسعة في الفعاليات السياسية والاقتصادية، وكلها تقود الى نتيجة حتمية هي تفشي الفساد الاداري والمالي. ويمكن حصر تلك الأثار أجمالاً بالآتي:

##### المطلب الاول: ضعف مقومات الحكم الرشيد

من خلال هذا العنوان العريض يمكن اجمال اهم الأثار السلبية لنتائج الاشكاليات السياسية والدستورية. فهناك مقارنة بين تحقق الحكم الرشيد وبين كبح الفساد. ويمكن ان نحدد الحكم بأنه التقاليد والمؤسسات التي تُمارَس من خلالها السلطة في بلد ما من أجل الخير العام، ويشمل هذا عملية اختيار من هم في السلطة ومرافقتهم واستبدالهم (البعد السياسي)، قدرة الحكومة على إدارة مواردها وتنفيذ سياسات سليمة بفاعلية (البعد الاقتصادي)، واحترام المواطنين للمؤسسات الدولية (بُعد احترام المؤسسات) . في المقابل، يُحدّد الفساد من منظور أضيق بأنه" استغلال المنصب العام لتحقيق مكاسب شخصية."

ومع تعدد تعاريف الحكم الصالح، فيمكننا القول أنه يشير الى ممارسة السلطات السياسية والاقتصادية عبر مجموعة من الآليات والعمليات والمؤسسات الممثلة للشعب بشكل كامل والتي تضمن تعبير فئات المجتمع كافة عن مصالحها ومشاركتها في التأثير في عملية صنع القرار بما يعكس حاجاتها ومصالحها . كما إنها تضمن توسيع قدرات الانسان وحيواته السياسية والاقتصادية والاجتماعية من خلال إشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص في إدارة شؤون الدولة بما يخدم الأهداف المبتغاة لعملية التنمية.

وعلى الرغم من الاختلاف في تحديد معايير الحكم الصالح، الا أنه يمكن القول أن هناك ست معايير رئيسة يمكن من خلالها تحديد اذا ماكان الحكم صالح ام حكم غير صالح، هي(المحاسبة والمساءلة، الاستقرار السياسي، فعالية الحكومة، نوعية التنظيم السياسي، حكم القانون، التحكم بالفساد). (17)

وللحكم الصالح ثلاثة أضلاع (الاقتصادي والسياسي والاداري): (18)

- الحكم الاقتصادي: يشمل عمليات صنع القرار التي تؤثر على الأنشطة الاقتصادية لبلد ما وعلى علاقاته بالاقتصادات الأخرى . وهو يترك بصورة واضحة آثاراً رئيسية على الجوانب المتعلقة بالعدالة والفقير ونوعية الحياة .
- الحكم السياسي: هو عملية صنع القرار من أجل صياغة السياسات .
- الحكم الإداري: هو نظام تنفيذ السياسات . والحكم الرشيد بذلك يحدد العمليات والهيكل التي توجه العلاقات السياسية والاجتماعية – الاقتصادية .

وبالتالي فالسياسات التي يرسمها الحكم الصالح تكون منهجية وتلبي مصالح المواطنين عامة، وتحقق لهم التمتع بالحقوق والحريات كافة دونما أي تمييز وعلى قدم المساواة، وذلك يتم من خلال توافر آليات مناسبة تعمل على تقييم السياسات وتصحيحها أو التصدي لإساءة استعمال السلطة والنفوذ وإهدار المال العام، ويوجب الاحترام لسيادة القانون، وضمان الشفافية وحرية تداول المعلومات والوثائق الحكومية ضمن المساءلة والمحاسبة للقائمين على الشأن العام من خلال بيئة تقوم على التعددية وحرية الرأي. وعند سحب هذا الإطار النظري الى واقع بناء الدولة العراقية نجد ان الاشكاليات السياسية والدستورية قد قوضت أسس بناء النظام السياسي واعتماد نظام الحكم الرشيد.

#### المطلب الثاني : تدني مستوى الشفافية وتنامي الفساد :

من الطبيعي أن تُبرز لنا الأشكاليات السياسية والدستورية فساد اداري ومالي – وحتى أفساد سياسي- و ضعف في مستوى الشفافية بفعل ما توفره هذه الاشكاليات من بيئة تتوافر فيها مكنات للفساد وضعف الشفافية وفي مقدمتها ظاهرة المحاصصة الطائفية والحزبية والابتعاد عن معايير الكفاءة في إدارة مؤسسات الدولة .

لم يكن الفساد في العراق وليد التغيير الحاصل عام 2003 ، بل يُعدّ الفساد من المظاهر المميزة والشائعة لمؤسسة الحكم الرديئة خلال عهد النظام السابق . وقادت آليات تشكيل البنية المؤسسية في العراق بعد 2003، على أساس طائفي ومبدأ المحاصصة والمصالح الذاتية والحزبية على حساب المواطنة الى شيوع ظاهرة الفساد المالي والإداري، فضلاً عن إنعدام المساءلة والرقابة الداخلية أو الخارجية ، وتركة النظام السابق ، وإنعدام الشعور بالمواطنة بما فسح المجال لأن يصبح الفساد ظاهرة عامة تخترق المجتمع من القمة الى القاع .<sup>(19)</sup>

تشير تجارب العديد من الدول المتحولة سياسياً (من النظام الدكتاتوري الى النظام الديمقراطي) خاصة في بداياتها، بأنها قد تعرضت الى أشكال من الفساد المالي وبن أموال طائلة أنفقتها الدولة نتيجة ممارسات إدارية وأخلاقية فاسدة، إذ أن عملية التحول غير المنضبطة قد خلقت بنية صالحة لإنتعاش الفساد. وتحدث الكثير من مظاهر الفساد الإداري والمالي في مراحل بيع المشروعات العامة وتنظيم المزادات وعقد الصفقات بين القطاع الخاص ومسؤولي الدولة فتمنح العمولات وتقدم الرشاوي وتهدر الاموال العامة.<sup>(20)</sup> وهذا ما شهدته العراق بعد العام 2003 من جانب، حيث تنامي الفساد الإداري والمالي بشكل كبير وأستشرى في مفاصل الدولة كافة ما بعد العام (2003) من جانب آخر.

تشير تقديرات منظمة الشفافية الدولية- وقبلها المعطيات الواقعية الملموسة- التي تنشر مؤشرات قياسية للفساد في دول العالم ، الى أن العراق يحتل مراتب متقدمة في سلم الفساد ، كما في الجدول أدناه<sup>(21)</sup> . ولذلك لا يختلف العراق عن غيره من البلدان النامية في كونه يعاني ظاهرة الفساد بمختلف مستوياتها وتفرعاتها، وذلك يعود في جانب كبير منه الى عدم امتلاكه نظاماً إدارياً كفوءاً قادراً على مواجهة الضغوط التي فرضتها متطلبات الوجود والحياة وضرورات التنمية والتغيير، الى جانب غياب التربية الوطنية الصادقة، وضعف التنظيم الذاتي لكادر المؤسسات الحكومية، وفقدان الروابط المؤسسية في الكيانات الاجتماعية، وعدم الثقة المتأصلة عند الأفراد في اجراءات العدل، ونشويه مفهومي: الامن والاستقرار والفجوة الواسعة بين الأطر الدستورية والسلوك الواقعي لمن يفترض فيهم أن يكونوا حماة للدستور، فضلاً عن إنتهاج الدولة العراقية لنماذج في التعامل والسلوك لم تألفها سابقاً. كما أفرزت عملية المحاصصة في أنتشار ظاهرة الفساد السياسي المتمثل بتسلم المتحزبين للمناصب والمواقع الحكومية لتتمكن الاحزاب بذلك من ممارسة النفوذ لأغراض الاثراء الحزبي ومن ثم الاثراء الشخصي وأستغلال المناصب لأغراض غير مشروعة . ونتيجة لكل

ترتيب العراق في سلم الفساد العالمي للمدة (2004- 2012)

السنة	الترتيب	مجموع الدول	مؤشر الشفافية	السنة	الترتيب	مجموع الدول	مؤشر الشفافية
2004	192	154	2.1	2008	178	180	1.3
2005	137	158	2.2	2009	176	180	1.5
2006	160	163	1.9	2010	175	178	1.5
2007	178	179	1.5	2011	175	182	1.8
				2012	169	174	1.8

مما تقدم يمكن القول أن الفساد مسألة تدبير حكومي بالدرجة الأولى ، أي مسألة فشل للمؤسسات في أداء مهمتها . فالمؤسسات الضعيفة تعجز عن تزويد المجتمع بإطار للعمليات التنافسية وتعرقل الإجراءات المشروعة، وهذا الضعف ناجم عن تهيئة مسبقة تمثلت بالاشكاليات السياسية والدستورية التي أطرت لا بل ولدت كثير من المظاهر السلبية وفي مقدمتها الفساد وتدني مستوى الشفافية .

#### الاستنتاجات والتوصيات

##### الاستنتاجات :

أن ماتقدم من لانريد منه الاساءة لذات معينة بل أردنا الاشارة الى حقيقة الاسباب التي نعتقدها تشكل الاطار العام الحامي للخروقات والسلوكيات السلبية الناتجة عن اللامبالاة في إدارة المصالح العامة في الدولة والتي كبدت المجتمع خسائر معنوية ومادية كبيرة من خلال البحث في مضمون فرضيتنا وتأكيد صحتها من عدمه. لنضع أمام صانعي القرار رؤية كلية غير مجتزأة عن واقع البيئة السياسية والدستورية في البلاد وما تعثر بها من أشكاليات سياسية ودستورية وجدناها فعلياً – من خلال ما تقدم – قد أثرت بشكل كبير كعوامل مشجعة للأداء السلب في مؤسسات الدولة عبر آليات في مقدمتها تناقص الاطر التشريعية وعدم أتساقها في جميع المجالات الخاصة بالشفافية ومكافحة الفساد، فضلاً عن التوزيع الاسترضائي للسلطات وماقاد اليه في ضرورة أعتتماد المحاصصة السياسية والحزبية – وأحياناً الطائفية- في تشكيل مؤسسات الدولة ومنها ما يطلق عليها " الهيئات المستقلة " بعيداً عن أعتبارات الاختصاص والكفاءة . عليه يمكن حصر أستنتاجاتنا بالآتي:

1- تبين الأدلة المكتسبة من تجارب دول عدة إنه كلما كانت القوى السياسية المتنافسة منغلقة على نفسها خارج النظام – تساعدها في ذلك أشكاليات سياسية أشكاليات دستورية " أطر دستورية " كالتي ذكرناها - كلما كان الأرجح إن تتلاشى الشفافية ومن ثم يتفشى الفساد وتفشل جهود الاصلاح والتنمية ويكون بذلك مسألة تدبير مؤسسي مضمونه فشل المؤسسات. فالفساد يقوض المؤسسات وإجراءات وضع السياسات العامة، ويحول دون ضمان أبسط الحقوق لعامة الشعب، ويربك علاقة التضافر التي يحتمل إن تقوم بينهم .

2- أن ذلك يجعل ظهور الفساد أكثر احتمالاً، لاسيما عندما يكون الفساد السياسي والفساد الإداري مترابطين بحيث تُهدر المساعدة والاستثمار الأجنبيان وتصرف في أوجه البذخ غير المنتج وتتردد دوائر المعونة في تمويل المشاريع مستقبلاً رغم فرض شروط مسبقة صارمة مما يؤدي إلى الإضرار بالتنمية . وعلاوة على ذلك، يكون ثمة إحساس كبير بالحيف في عملية صنع القرار، وكذا في توزيع السلع والخدمات ونظراً لهذه التكاليف الاقتصادية والسياسية الباهظة، تتعرض جهود بناء دولة المؤسسات القابلة للاستمرار للخطر.

3- الحكم الصالح وضبط الفساد عاملان أساسيان في التنمية . أمنت كثرة البحوث الاختبارية في العقد الماضي فضلاً عن الدروس المستمّدة من تجربة البلدان الخاصة، أساساً أكثر رسوخاً لتحديد آثار الحكم على التنمية من خلال الألية الرئيسة للحكم الصالح الا وهي ضبط الفساد .

4- سيادة القانون : لا تقتصر أهمية النظم القانونية الفعالة على بناء قيم ديمقراطية راسخة والتي تؤسس للحكم الصالح . إلا أنه في بعض الدول النامية - ومنها بلدنا العراق - تتسم النظم القانونية بعدم الاتساق - وهذا يشكل معوق كبير في التصدي للفساد في العراق كون ان عدم الاتساق هذا يوفر غطاء قانوني يستغله البعض للاستيلاء على المال العام . وفي كثير من الأحيان تفشل القوانين الجديدة في إيجاد حلول للقضايا التي تتناولها . وترجع هذه الفجوة بين تصميم السياسات وتطبيق تلك السياسات بقدر كبير إلى ضعف سيادة القانون. فمن أجل إنجاح سيادة القانون يجب أن يكون هناك اتساق وتوافق بين القواعد القانونية.

### التوصيات :

- 1- ان الكثير من الظواهر السلبية والمشاكل في مؤسسات الدولة تحتاج الى اصلاح البيئة السياسية، وخلق عوامل بناء الثقة بين الاطراف السياسية . فهذه البيئة تؤثر سلباً على متطلبات الإدارة من حيث إختيار الأشخاص في مواقع المسؤولية ، ومن خلال التأثير على متطلبات المساءلة والمحاسبة وكذلك على اليات التشريع ومتطلباته .
- 2- أن الحديث عن تأثير وضع ودور المؤسسات في التنمية الشاملة لا يقتصر فقط على مؤسسات دون أخرى حيث أن المؤسسات والسياسية والادارية والقضائية جميعها لها دور وتأثير مهم في السير صوب التنمية الشاملة. إذ أن المشاركة الشعبية لها دور مهم في دعم الخطط والسياسات الاقتصادية المتبعة. كما إن نضج وتطور المشاركة السياسية يساعد على تكريس ممارسة الرقابة التشريعية والمساءلة الشعبية والتي هدفها دائماً تعزيز الشفافية والحد من حالات الفساد . كذلك فإن تطور المؤسسات القضائية يعزز استقلال القضاء بعيداً عن التأثيرات السياسية ليوثر خدمات قضائية تتناسب ومتطلبات المرحلة الراهنة (مرحلة بناء الدولة).
- 3- العمل على الالتزام بمضامين الدستور ومضامين النظام البرلماني (آليات التأثير المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية) بتشكيل حكومات من الكتل ذات الأغلبية البرلمانية وتقوم الكتل الاخرى بدور المعارضة الايجابية داخل البرلمان – دور المحاسبة والمراقبة – لنضمن معرفة الرأي العام بالتغيرات السياسية المسؤولة عن الفساد من جهة ومعرفة الكتل السياسية التي تقوم بمحاسبة ومراقبة عمل الحكومة وسحب الشرعية منها أن لزم الامر. وهذا يضمن الابتعاد عن جميع الاشكاليات السياسية والدستورية المشجعة على اللامبالاة في إدارة المصالح العامة. وبنفس الوقت تعريف الناخب بالأحزاب التي أساءت استخدام السلطة لمصالح حزبية وفئوية ضيقة:
- 4- ان اجهزة انفاذ القوانين اذا ما اسقطت تسقط معها هيبة الدولة ولهذا لا بد من التفكير بأليات جديدة تكفل تعزيز انفاذ القوانين " سيادة القانون " . ونعتقد ان اولى هذه الاليات هي تعاون السلطات على أكمال بناء الاطر التشريعية ذات الاتساق التام في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والادارية – للابتعاد عن الاشكاليات السياسية التي تتعلق بمواجهة الفساد .
- 5- أعتد معايير الأختصاص والكفاءة والخبرة في تولي مؤسسات الدولة بعيدا عن المحاصصة الحزبية والمصالح الفئوية الضيقة لضمان نتائج ايجابية في الاداء .

### الهوامش :

- (1) للمزيد أنظر: جريدة الوقائع العراقية، قانون الاستفتاء على مشروع الدستور رقم (2) لسنة 2005، المادة (1) العدد 4003 ، بغداد، 30 آب 2005، ص 2.
- (2) للمزيد أنظر: د. عبد الجبار أحمد عبد الله ، الانتخابات والتحول الديمقراطي في العراق، بحوث المؤتمر السنوي، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ص ص 116- 118.
- (3) د. حسنين توفيق أبراهيم ود. عبد الجبار عبد الله أحمد ، التحولات الديمقراطية في العراق القيود والفرص، دراسات عراقية، مركز الخليج للأبحاث، دبي ، 2004 ، ص 17 .
- (4) د. حسنين توفيق أبراهيم ود. عبد الجبار عبد الله أحمد ، مصدر سبق ذكره ، ص 18 .
- (5) حسين درويش العادلي ، نحو أمة عراقية سيدة حرة أصيلة الذات العراقية والمشروع البنيوي المطلوب، الحوار المتمدن، العدد(382) في 30/1/2003 : <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=5191>
- (6) د. منعم صاحي العمار، هل بمقدور الديمقراطية أن تكون بوابة لفهم العراق؟، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهريين، كلية العلوم السياسية، بغداد ، العدد (18)، 2009، ص26.
- (7) سيأتي التركيز عليها لاحقاً في هذا البحث .
- (8) د. توفيق نجم الأنباري، الاحتلال الأمريكي- الخلفية والمستقبل، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهريين، كلية العلوم السياسية، بغداد ، العدد (12)، ربيع 2007، ص45-46.
- (9) إذ جرى تشكيله من (13 عربي شيعي، 5 عربي سني، 5 كردي سني، 1 تركماني سني ، 1 مسيحي).
- (10) د.منعم صاحي العمار، هل بمقدور الديمقراطية ان تكون بوابة لفهم العراق؟ ، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهريين، كلية العلوم السياسية، العدد (18)، 2009، ص25.
- (11) بدور زكي احمد واخرون، مازق الدستور – نقد وتحليل ، بيروت – بغداد ، ط1، 2006 ، ص47-51.
- (12) عبد الحسين شعبان، المشهد العراقي الراهن: الاحتلال وتوابعه في ضوء القانون الدولي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 297 ، تشرين الثاني/ 2003 ، ص 61 .
- (13) د. عماد مؤيد جاسم، التوزيع الاسترضائي للسلطات واثره في الاستقرار السياسي في العراق، المؤتمر السنوي الاول لكلية القانون والعلوم السياسية، جامعة ديالى، 2010، ص 4 .
- (14) حسين أحمد دخيل، الأطر السياسية لأقتصاديات التحول: دراسة مقارنة مع إشارة الى العراق، دار السنهوري للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، 2015، ص 294 .
- (15) د.توفيق نجم الانباري، الاحتلال الامريكى- الخلفية والمستقبل، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهريين، كلية العلوم السياسية، العدد (12)، ربيع 2007، ص45-46.
- (16) حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، في مجموعة باحثين الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية والمعهد السويدي في القاهرة، بيروت، ط1، 2004 ، ص 102 .



- (17) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، 1997، ص 8، على الموقع الإلكتروني للبرنامج: [www.undp.org](http://www.undp.org)
- (18) د. مفيد ذنون يونس، التنمية الاقتصادية والمواطنة ودور مؤسسة الحكم، مجلة دراسات اقليمية، جامعة الموصل، مركز الدراسات اقليمية، السنة (5)، العدد(13)، كانون الثاني 2009، ص ص 147-148 .
- (19) د. ميسر قاسم، الأنكاسات الاقتصادية للفساد الاداري والمالي، في مجموعة باحثين: الفساد الاداري أبعاده القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، بيت الحكمة، بغداد، 2009، ص 89 .
- (20) د. سعيد رشيد عبد النبي، الادراك السياسي للاصلاح الاداري في العراق ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ملف المؤتمر السنوي للعدد (32)، شباط 2009، ص167-168.
- (21) اعتمد في اعداد الجدول على تقارير منظمة الشفافية العالمية وهي
- Transparency International, Transparency International Annual Report 2006, Berlin, Germany , 2006, p 21. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- Transparency International, Transparency International Annual Report 2006, Berlin, Germany , 2007, p 27. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- Transparency International ,Transparency International Annual Report 2005, Berlin, Germany, 2005 p21. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- Transparency International , Transparency International Annual Report 2004, Berlin, Germany, 2004 , p11. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- Transparency International , Transparency International Annual Report 2008, Berlin, Germany, 2009, p51. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- Transparency International , Transparency International Annual Report 2009, Berlin, Germany, 2010, p49. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- Transparency International , Transparency International Annual Report 2010, Berlin, Germany, 2011, p80. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- Transparency International, *Corruption Perceptions Index* 2011 , Berlin, Germany, 2011, p4. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- Transparency International, *Corruption Perceptions Index* 2012 , Berlin, Germany, 2012, p4. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)

#### المصادر :

##### أولاً: الكتب –

1. بدور زكي احمد واخرون، مازق الدستور – نقد وتحليل ، بيروت – بغداد ، ط1، 2006 .
  2. حسن كريم ، مفهوم الحكم الصالح ، في مجموعة باحثين الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية والمعهد السويدي في القاهرة ، بيروت ، ط1، 2004 .
  3. حسين أحمد دخيل ، الأطر السياسية لأقتصاديات التحول : دراسة مقارنة مع إشارة الى العراق ، دار السنهوري للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، 2015.
- ##### ثانياً : البحوث –
4. توفيق نجم الانباري، الاحتلال الامريكي- الخلفية والمستقبل، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهريين، كلية العلوم السياسية، العدد (12)، ربيع 2007 .
  5. حسنين توفيق أبراهيم ود. عبد الجبار عبد الله أحمد ، التحولات الديمقراطية في العراق القيود والفرص ، دراسات عراقية ، مركز الخليج للأبحاث ، دبي ، 2004 .
  6. حسين درويش العادلي ، نحو أمة عراقية سيدة حرة أصيلة الذات العراقية والمشروع البنيوي المطلوب ، الحوار المتمدن ، العدد(382) في 30/1/2003 : <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=5191>
  7. سعيد رشيد عبد النبي، الادراك السياسي للاصلاح الاداري في العراق ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ملف المؤتمر السنوي للعدد (32)، شباط 2009.
  8. عبد الجبار أحمد عبد الله ، الانتخابات والتحول الديمقراطي في العراق ، بحوث المؤتمر السنوي ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد .
  9. عبد الحسين شعبان ، المشهد العراقي الراهن : الاحتلال وتوابعه في ضوء القانون الدولي ، مجلة المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، العدد 297 ، تشرين الثاني /2003 .
  10. عماد عبد اللطيف سالم ، الدور الاقتصادي للدولة في العراق أشكاليات ومحددات التأسيس في المرحلة الانتقالية (2003-2011) ، المؤتمر العلمي السنوي لبيت الحكمة (بناء الدولة)، بيت الحكمة ، بغداد ، 2012 .

11. عماد مؤيد جاسم ، التوزيع الاسترضائي للسلطات واثره في الاستقرار السياسي في العراق ، المؤتمر السنوي الاول لكلية القانون والعلوم السياسية ، جامعة ديالى ، 2010 .
  12. مفيد ذنون يونس، التنمية الاقتصادية والمواطنة ودور مؤسسة الحكم، مجلة دراسات اقليمية ، جامعة الموصل ، مركز الدراسات الاقليمية ، السنة (5)، العدد(13)، كانون الثاني 2009.
  13. منعم صاحي العمار، هل بمقدور الديمقراطية ان تكون بوابة لفهم العراق؟! ، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهريين، كلية العلوم السياسية، العدد (18)، 2009.
  14. ميسر قاسم ، الأنعكاسات الاقتصادية للفساد الاداري والمالي ، في مجموعة باحثين: الفساد الاداري أبعاده القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية ، بيت الحكمة ، بغداد ، 2009 .
- ثالثاً: جريدة الوقائع العراقية :**
- 15- جريدة الوقائع العراقية ، قانون الاستفتاء على مشروع الدستور رقم (2) لسنة 2005، المادة (1) العدد 4003 ، بغداد ، 30 آب 2005 .
- رابعاً: اصدارات برنامج الامم المتحدة الانمائي :**
- 16 - برنامج الامم المتحدة الانمائي ، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة ، وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، نيويورك ، 1997 ، ص 8 ، على الموقع الالكتروني للبرنامج : [www.undp.org](http://www.undp.org)

**سادساً : المصادر الاجنبية :**

- 17 - Transparency International, Transparency International Annual Report 2006, Berlin, Germany , 2006, p 21. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- 18 - Transparency International, Transparency International Annual Report 2006, Berlin, Germany , 2007, p 27. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- 19 - Transparency International ,Transparency International Annual Report 2005, Berlin, Germany, 2005 p21. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- 20 - Transparency International , Transparency International Annual Report 2004, Berlin, Germany, 2004 , p11. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- 21 - Transparency International , Transparency International Annual Report 2008, Berlin, Germany, 2009, p51. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- 22 - Transparency International , Transparency International Annual Report 2009, Berlin, Germany, 2010, p49. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- 23 - Transparency International , Transparency International Annual Report 2010, Berlin, Germany, 2011, p80. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- 24 - Transparency International , *Corruption Perceptions Index* 2011 , Berlin, Germany, 2011, p4. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)
- 25 - Transparency International , *Corruption Perceptions Index* 2012 , Berlin, Germany, 2012, p4. [www.transparency.org](http://www.transparency.org)